

طلب الحاق طالب وافد بالمدارس الرسمية

اسم الطالب
النوع : ذكر / أنثى
الجنسية
الديانة
تاريخ الميلاد / /
المن في ٢٠٠٠/١٠/١
عنوان الإقامة داخل ج.م.ع
اسم ولي الأمر
وظيفة ولي الأمر
عنوان ولي الأمر الحالي
تاريخ الحصول على شهادة اتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي / /
مجموع درجات اتمام مرحلة التعليم الأساسي
اسم المدرسة التي يرغب الالتحاق بها
الصف الدراسي المراد الالتحاق به
الشعبة / التخصص
الدور (الأول / الثاني) اللغة الأجنبية الأولى
أرغب / لا أرغب في تدريس لغة أجنبية ثانية
مقدم الطلب
تحريرا في : / /
الاسم :
التوقيع :
الصفة :

رأى إدارة شئون الطلبة :

الموافقة على قبول الطالب بمدرسة إلحاقا مؤقتا لحين ورود الاستعلام الأمني.
عدم الموافقة على قبول الطالب
وذلك في ضوء الاشتراطات المعلنة بلوحة الإعلانات بالإدارة التعليمية .

مدير إدارة شئون الطلبة

الاسم :
التوقيع :
تحريرا في : / /

محافظة البحر الأحمر
مديرية التربية والتعليم
إدارة

إيصال

استلمت أنا
بشأن طلب الحاق طالب وافد بالمدارس الرسمية مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم
بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب إلحاق طالب وافد بالمدارس الرسمية .
تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ .
المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات الزمنية المحددة لانجازها أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة من جواز السفر المثبت به الطالب أو المستند الدال على الجنسية صالحا للاستعمال ومجدد الإقامة (والأصل للاطلاع)
- شهادة الميلاد الأصلية للطالب أو مستخرج رسمى منها (فى حالة تعذر تقديمها يستعاض عن ذلك بصورة جواز السفر)
- الشهادات الدراسية الأصلية مصدقا عليها من الجهات المسؤولة أو مستخرج رسمى منها أو بيان النجاح معتمد .
- صورة من مستند طلاق الأم المصرية من اجنبى أو وفاته وصورة من بطاقة تحقيق شخصية الأم (الأصل للاطلاع) ، شهادة من السفارة التى يتبعها الزوج الاجنبى أو من أى جهة رسمية أخرى تقيد بتركه للأم المصرية وتزوجت .
- موافقة سفارة الطالب أو جهة رسمية مسؤولة عن دراسة الطالب
- موافقة مكتب شئون اللاجئين السياسيين لأبناء اللاجئين السياسيين .
- موافقة إدارة الحاكم العام بالنسبة للفلسطينيين .
- عدد ٢ صورة فوتوغرافية للطالب .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- جنيتها واحدا طابع دعم تعليم يلصق على الطلب .
- أربعة جنيتها تحصل فقط على طلبات الالتحاق بمدارس التعليم الثانوى بأنواعه لصالح صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية .
- جنيتها واحدا طابع نقابة المهن التعليمية يلصق على طلب الالتحاق برياض الاطفال أو مدارس التعليم اعدادى .
- جنيهان طابع نقابة المهن التعليمية يلصق على طلب الالتحاق بالتعليم الثانوى وما فى مستواه .

ثالثا : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :-

- يتم البت فى الطلب من قبل كل من الإدارة التعليمية المختصة والمدرسة الملحق بها الطالب بالنسبة للطلبة المقيمين داخل ج.م.ع خلال اسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا وذلك حتى نهاية شهر ديسمبر من كل عام .
- الطلاب القادمون مع أسرهم بعد هذا التاريخ (نهاية شهر ديسمبر) يتم البت فى طلباتهم خلال اسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا .

ملحوظة هامة :

تقوم الإدارة التعليمية بتسليم الطالب كتاب الحاق مؤقتا موجه الى المدرسة الملحق بها (لحين انتظار رد الجهات الامنية على طلب الحاقه) مرفقا به المستندات كاملة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت : ٣٥٤٦٣٣٧

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢/ ٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت : ٣٥٤٧٥٢٠